



لائحة أدوار ومسؤوليات مجلس الإدارة تجاه مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

مقدمة

تهدف هذه اللائحة إلى تحديد أدوار ومسؤوليات مجلس إدارة جمعية حماية المستهلك بنجران تجاه مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بما يضمن الالتزام بالأنظمة والتعليمات المعمول بها في المملكة العربية السعودية، وتعزيز مبادئ الحوكمة والشفافية وحماية موارد الجمعية من أي استغلال غير مشروع.

أهداف اللائحة

١. تعزيز دور مجلس الإدارة في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
٢. تحديد المسؤوليات والصلاحيات المتعلقة بالرقابة والإشراف.
٣. رفع مستوى الالتزام بالأنظمة والتعليمات ذات العلاقة.
٤. حماية أموال وموارد الجمعية وسمعتها.
٥. دعم إجراءات الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر.

نطاق التطبيق

تطبق هذه اللائحة على:

- رئيس وأعضاء مجلس الإدارة.
- اللجان المنبثقة عن المجلس.
- الإدارة التنفيذية فيما يتعلق بمهام الإشراف والمتابعة.

مسؤوليات مجلس الإدارة

يلتزم مجلس الإدارة بالمهام والمسؤوليات التالية:

الإشراف والرقابة

١. الإشراف على تطبيق الأنظمة والتعليمات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
٢. متابعة التزام الجمعية بالسياسات والإجراءات المعتمدة.
٣. التأكد من وجود أنظمة رقابة داخلية فعالة.

اعتماد السياسات والإجراءات

١. اعتماد السياسات واللوائح الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
٢. مراجعة السياسات بشكل دوري وتحديثها عند الحاجة.

٣. التأكد من وضوح الأدوار والمسؤوليات داخل الجمعية.

إدارة المخاطر

- متابعة عمليات تحديد وتقييم وفهم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- اعتماد الإجراءات الوقائية المناسبة للحد من المخاطر.
- مراجعة تقارير المخاطر والإجراءات التصحيحية.

الرقابة المالية

١. متابعة سلامة العمليات المالية والتحويلات والتبرعات.
٢. التأكد من استخدام الحسابات البنكية الرسمية للجمعية.
٣. منع أي ممارسات مالية غير نظامية أو مشبوهة.

التوعية والتدريب

١. دعم برامج التوعية والتدريب للعاملين والمتطوعين.
٢. تعزيز ثقافة الالتزام والشفافية داخل الجمعية.
٣. رفع مستوى الوعي بمؤشرات الاشتباه وآليات الإبلاغ.

المتابعة والإبلاغ

١. متابعة أي حالات اشتباه يتم رصدها.
٢. التأكد من رفع البلاغات للجهات المختصة عند الحاجة.
٣. المحافظة على سرية المعلومات والبلاغات.

مسؤوليات رئيس مجلس الإدارة

يلتزم رئيس مجلس الإدارة بما يلي:

١. متابعة تنفيذ قرارات المجلس المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
٢. الإشراف على أعمال المجلس واللجان ذات العلاقة.
٣. التأكد من رفع التقارير الدورية للمجلس.
٤. دعم تطبيق الأنظمة والسياسات المعتمدة.

مسؤوليات أعضاء مجلس الإدارة

يلتزم أعضاء مجلس الإدارة بما يلي:

١. الالتزام بالأنظمة والسياسات المعتمدة.

٢. حضور الاجتماعات والمشاركة في أعمال الرقابة والمتابعة.

٣. الإفصاح عن أي تعارض مصالح.

٤. الإبلاغ عن أي ممارسات أو عمليات مشبوهة.

مسؤوليات الإدارة التنفيذية

تلتزم الإدارة التنفيذية بما يلي:

١. تنفيذ السياسات والإجراءات المعتمدة.

٢. رفع التقارير الدورية لمجلس الإدارة.

٣. متابعة العمليات المالية والإدارية.

٤. التعاون مع الجهات الرقابية والمختصة.

مؤشرات الاشتباه

تشمل مؤشرات الاشتباه – على سبيل المثال لا الحصر – ما يلي:

١. التبرعات أو التحويلات المالية غير المعتادة.

٢. رفض تقديم المعلومات أو المستندات المطلوبة.

٣. وجود بيانات غير صحيحة أو متناقضة.

٤. طلب تحويل الأموال لجهات مجهولة أو غير معروفة.

٥. استخدام الجمعية في عمليات مالية غير مبررة.

السرية وحماية المعلومات

يلتزم مجلس الإدارة والمحافظة على سرية المعلومات والبلاغات المتعلقة بحالات الاشتباه، وعدم

الإفصاح عنها إلا وفق الأنظمة والتعليمات المعمول بها.

المراجعة والتحديث

تراجع هذه اللائحة بشكل دوري ويتم تحديثها عند الحاجة بما يتوافق مع الأنظمة والتعليمات الصادرة

من الجهات المختصة.

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد لائحة أدوار ومسؤوليات مجلس الإدارة تجاه مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

لجمعية حماية المستهلك بنجران في اجتماع مجلس الإدارة
بجلسته (٢) المنعقد بتاريخ ١٤٤٤/٠٤/٠٨ هـ ، الموافق ٢٠٢٢/١١/٠٢ م

